

Distr.: General
29 January 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السابعة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد وولف (جامايكا)

المحتويات

البند ٦٣ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

البند ٦٥ من جدول الأعمال: تقرير مجلس حقوق الإنسان (تابع)

البند ٦٩ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing
Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

البند ٦٣ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة

(تابع) (A/C.3/62/L.16/Rev.2 و A/C.3/62/L.17/Rev.1 و A/C.3/62/L.18/Rev.1)

مشروع القرار A/C.3/62/L.16/Rev.2: "القضاء على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي بجميع مظاهرها، بما في ذلك استخدامها كوسائل لتحقيق أهداف سياسية"

١ - الرئيس: دعا اللجنة إلى مواصلة الإدلاء ببيانات بعد اعتماد مشروع القرار 2 A/C.3/62/L.16/Rev. في الجلسة السادسة والأربعين.

٢ - السيد ريتير (ليختنشتاين): قال إن وفد بلده يرحب باعتماد مشروع القرار ويوافق على تأكيد الوفود على إلحاح المسألة. وما فتئت ليختنشتاين منذ وقت طويل تدعو إلى الاعتراف بالدور الأساسي لمحكمة العدل الدولية في تناول مسألة الاغتصاب المستخدم كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية، ويأسف لعدم إدراج صياغة واضحة بشأن المحكمة فيما يتعلق بالإفلات من العقاب. وهكذا، لم يتمكن من الإنضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

٣ - السيدة كافالو (البرتغال): قالت، وهي تتكلم باسم الاتحاد الأوروبي، وأيضا ألبانيا وأرمينيا، والبوسنة والهرسك، وكرواتيا وآيسلندا والجزبل الأسود وجمهورية مقدونيا البوغوسلافية السابقة وتركيا وأوكرانيا والنرويج، التي تؤيد أيضا البيان، إن هذه الوفود مسرورة بأنه تم التوصل إلى توافق الآراء. وينتاب الاتحاد الأوروبي القلق العميق من الاستخدام المستمر للعنف الجنسي ضد النساء والفتيات في حالات النزاع ومن تقارير قدمها مؤخرا وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ عن

الظاهرة المروعة وغير المسبوقة، ظاهرة الاغتصاب المنتظم والوحشية ضد النساء. وهي تؤكد على الدور الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في إنهاء الإفلات من العقاب على هذه الأفعال، بما في ذلك مجموعة التدابير المتعلقة بالاغتصاب الواسع النطاق للنساء المدنيات. ويجب فعل المزيد في مجالات المنع ومقاضاة المسؤولين والاستجابة لاحتياجات الناجين. وتشيد بالدور القيادي للجمعية العامة في اتخاذ هذه المبادرة الهامة. ويولي الاتحاد الأوروبي الأهمية القصوى لإعلان ومنهاج عمل بيجين، ولاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، التي توفر الإطار القانوني للعمل الدولي في هذا المجال.

٤ - السيد بيماجي (سيراليون): قال إن مشروع القرار ليس، في رأي وفد بلده، حول الاغتصاب فقط، ولكن حول ضحاياه أيضا، ومنهم آلاف الأطفال الأبرياء الذين وُلدوا نتيجة لذلك الفعل الخسيس. وأثناء حرب المتمردين في سيراليون، أطلقت القوات المتمردة سراح فتيات بأمتعة الحمل القسري الناشئ عن الاغتصاب الذي ترافقه الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي.

٥ - وواصل القول إنه لا تكفي إدانة الاغتصاب والإفلات من العقاب. يجب أن توفر المساعدة الوافية بالغرض، بما في ذلك التعويضات، لضحايا الاغتصاب، بما في ذلك الأطفال الذين وُلدوا نتيجة عنه. وهكذا، كان وفد بلده يفضل أن يكون عنوان وتركيز مشروع القرار "المساعدة للضحايا والقضاء على الاغتصاب بجميع مظاهره"، ولكنه مسرور بأن النص يؤكد صراحة على الحاجة إلى توفير كل المساعدة الضرورية للضحايا. ويمكن لضحايا الاغتصاب في كينيا أن يستفيدوا من تلك المساعدة، بما في ذلك التعويضات، عن طريق الصندوق الخاص لضحايا

والهرسك، وبوليفيا وبيرو وتشاد وتونس والجزائر وجزر البهاما وجزر القمر وجيبوتي والرأس الأخضر وزامبيا وسان مارينو وسانت لوسيا والسلفادور وسلوفاكيا والسنغال وسوازيلند وسيراليون وصربيا والعراق وغانا وغينيا والفلبين وكوت ديفوار ولبنان وليسوتو ومدغشقر والمغرب وملاوي ونيكاراغوا ترغب في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

١٠ - اعتمد مشروع القرار *A/C.3/62/L.17/Rev.1* بصيغته المنقحة شفويا.

١١ - السيد هيغين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال، وهو يتكلم تعليلا لموقفه، إن وفد بلده يفهم أن الإحالات إلى إعلان ومنهاج عمل بيجين واستعراضهما كل خمس سنوات وستين لا توجد أي حقوق، وعلى نحو خاص لا توجد حقا في الإجهاض ولا تعترف به. ولا يمكن أن تفسر بأنها تشكل تأييدا للإجهاض أو موافقة عليه أو تشجيعا له.

١٢ - السيد فيشي (فرنسا): يسترعي الانتباه إلى إجراء بعض التصويبات التحريرية في النص الفرنسي لمشروع القرار.

مشروع المقرر *A/C.3/62/L.18/Rev.1*: ولاية أعضاء اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

١٣ - السيدة كاجوليت (إستونيا): قالت، وهي تعرض مشروع المقرر، إن الدائمك وجمهورية كوريا قد انضمتا إلى مقدمي مشروع المقرر. وتأمل في أن يحسن مشروع المقرر قدرة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على تقديم الإرشاد وتعزيز التعاون.

١٤ - السيد خان (أمين اللجنة): قال إن آيسلندا والسلفادور وسلوفاكيا وسلوفينيا وسوازيلند واليونان قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع المقرر.

١٥ - اعتمد مشروع المقرر *A/C.3/62/L.18/Rev.1*

الحرب، الذي لم يصبح عاملا، بعد التوقيع على اتفاق لومي للسلام بثماني سنوات، بسبب الافتقار إلى الموارد.

٦ - السيد نورماندين (كندا): قال، وهو يتكلم أيضا باسم نيوزيلندا، إن هذين الوفدين يوليان الأهمية الكبيرة لمشروع القرار كجزء من التزامهما بالقضاء على العنف ضد النساء والفتيات. ويرغبان في تسليط الضوء على دور المحكمة الجنائية الدولية أيضا. ويفسر هذان الوفدان مشروع القرار بأنه يقع ضمن الإطار المعياري الدولي الأوسع الذي يشمل إعلان ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل.

مشروع القرار *A/C.3/62/L.17/Rev.1*: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

٧ - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٨ - السيدة كاجوليت (إستونيا): قالت، وهي تعرض مشروع القرار، إن إسرائيل وألبانيا وأوروغواي وآيرلندا وبلغاريا وبنغلاديش وبنن وبوتسوانا والجزل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجنوب أفريقيا والدانمرك وغابون وغامبيا وفرنسا وكندا وكينيا وقبرص وليتوانيا وليختنشتاين ومصر وموريشيوس ومولدوفا وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. ونتيجة لمداولات غير رسمية، عدل نص مشروع القرار. في الفقرة الأخيرة من الديباجة، ينبغي حذف عبارة "في مجالات التنمية والمساعدة الإنسانية والبيئة". وفي الفقرة ٤، ينبغي حذف بقية الجملة بعد "الموارد الكافية" في السطر الثالث. وفي الفقرة ١٧، ينبغي حذف الكلمتين "في أعمال" من السطر الثاني.

٩ - السيد خان (أمين اللجنة): قال إن أرمينيا وإريتريا وأستراليا، وانتيجوا وبربودا، وأنغولا وبنما، والبوسنة

من أن حماية حقوق الإنسان والنهوض بها يشكلان دورا أساسيا للأمم المتحدة، فإن وفد بلده مضطر إلى التصويت ضد مشروع القرار بشأن مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات لمجلس حقوق الإنسان. يُقصد بالمجلس أن يكون مختلفا عن سلفه، لجنة حقوق الإنسان، وأفضل منها، ولكنه أنشئ وتعتوره عيوب هيكلية عميقة. ومقرر الجمعية العامة بعدم اعتماد حكم باستبعاد المنتهكين الأشد خطرا لحقوق الإنسان في العالم يبعث على القلق على نحو خاص.

٢٢ - وقال إنه حدثت إخفاقات في عدد من الأشياء خلال السنة الأولى من إنشاء المجلس: وهي تركيزه الذي لا هوادة فيه على بلد وحيد، هو إسرائيل؛ وعدم تناوله لانتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في بلدان أخرى، مثل زيمبابوي وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية إيران الإسلامية وبيلاروس وكوبا؛ وإنهاؤه السابق للأوان لولايتي مقررين خاصين تابعين للأمم المتحدة يرصدان بلدين أكثر نشاطا في انتهاك حقوق الإنسان في العالم، وهما كوبا وبيلاروس؛ وإدراج بند واحد فقط يتناول بلدا محددًا، أي إسرائيل، في جدول أعماله الدائم. وأخيرا، استُخدمت إجراءات مجحفة وغير شفافة إلى حد كبير لحرمان أعضاء المجلس من فرصة التصويت على مجموعة التدابير محل النظر في الوقت الحالي. كل هذه الإجراءات تثير الشكوك في الأولويات المؤسسية للمجلس وقدرته على القيام بتقييمات غير منحازة لحالة حقوق الإنسان.

٢٣ - وواصل القول إن إجراءات هيئات الأمم المتحدة ينبغي أن تكون نموذجا للإنصاف والشفافية، ولكن الطريقة التي اعتمدت بها مجموعة التدابير تثير شكوكا في ما إذا كان المجلس يمكنه أن يحقق ذلك الهدف. ويأمل وفد بلده في أن يكون تقييمه الأولي خاطئا. خلال السنة القادمة ستُخضع آلية الاستعراض الدوري الشامل المرتكبين لأسوأ انتهاكات حقوق الإنسان في العالم للمراقبة الحقيقية وستقنعهم أيضا

البند ٦٥ من جدول الأعمال: تقرير مجلس حقوق الإنسان (تابع) (A/C.3/62/L.32 و A/C.3/62/L.60 و A/C.3/62/L.84)

مشروع القرار A/C.3/62/L.32: بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة

١٦ - السيد ماليركا دياز (كوبا): عرض التعديل على مشروع القرار A/C.3/62/L.32 الوارد في الوثيقة A/C.3/62/L.84 بالنيابة عن حركة البلدان غير المنحازة وأيضا السلفادور وكازاخستان. ويشكل التعديل مبادرة عبر إقليمية تحظى بالتأييد الواسع، ما يعكس نتائج السنة الأولى من أعمال مجلس حقوق الإنسان، ويُقصد بها ضمان اختلافه النوعي عن سلفه، لجنة حقوق الإنسان.

١٧ - السيد خان (أمين اللجنة): يسترعي الانتباه إلى بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/62/L.32 الوارد في الوثيقة A/C.3/62/L.60. وإذا اعتمد التعديل على مشروع القرار، سيُعدل ذلك البيان بناء على ذلك.

١٨ - السيد كرمون (إسرائيل): قال إن وفد بلده مضطر إلى النأي بنفسه عن التعديل على مشروع القرار، نظرا إلى أنه لا يمكنه الموافقة على محتواه. ويدعو إلى إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار ككل.

١٩ - السيد هيغين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده يود أيضا أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء حول التعديل.

٢٠ - اعتمد التعديل على مشروع القرار A/C.3/62/L.32 الوارد في الوثيقة A/C.3/62/L.84.

٢١ - السيد هيغين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال، وهو يتكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، إنه على الرغم

حالات حقوق الإنسان الملحة في العالم وخص إسرائيل بالذكر، جاعلا إياها موضوع بند مستقل دائم في جدول الأعمال، و ١٢ قرارا تمييزيا وثلاث دورات استثنائية؛ بل تشاطر عدة أعضاء في المجلس برنامجا سياسيا يستبعد دولة إسرائيل. وعلى الرغم من أن الآليتين الخاصتين بشأن بيلاروس وكوبا قد أزيلتا بدون إجراء مناقشة جادة، استُقبلي التناول الخاص لإسرائيل وحدها. ومن الواضح أن ذلك مثال على الكيل بمكيالين والنفاق.

٢٨ - وواصل القول إن الطريقة المشكوك في صحتها، وهي الطريقة التي بها مورست الضغوط لقبول مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات في جنيف، ألحقت ضررا كبيرا بالمجلس وبالقضايا التي يسعى المجلس إلى النهوض بها.

٢٩ - واستطرد قائلا إن وفد بلده سيصوت ضد مشروع القرار. ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر في الآثار العميقة المترتبة على تصويتها، نظرا إلى أنه سيقرر مستقبل مشروعية المجلس وسمعته. حان الوقت لرؤية مزيد من الاقتناع بمجلس حقوق الإنسان، حتى يصبح درعا لحماية ضحايا حقوق الإنسان وليس سلاحا في أيدي الذين ينتهكونها.

٣٠ - السيد زفاتشولا (ولايات ميكرونيزيا المتحدة): قال، وهو يتكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، إن مجلس حقوق الإنسان ينبغي له أن يتناول المسائل الواقعة في إطار البند ٤ من جدول الأعمال، وألا يخص بالذكر دولة عضوا واحدة بوصفها بندا في جدول الأعمال لأسباب سياسية. ولذلك، سيصوت وفد بلده ضد مشروع القرار.

٣١ - السيد ستريغيلسكي (بيلاروس): قال، وهو يتكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، إنه يوافق على مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات لمجلس حقوق الإنسان، المعتمدة بتوافق الآراء. وهو يؤيد آلية الاستعراض الدوري الشامل، معتقدا أن المسؤوليات يمكن أن تقسم الآن بين

بإصلاح طرفهم. وينبغي للمجلس أيضا أن يبدأ بالاستجابة لحالات الطوارئ الحقيقية، كما فعل على نحو يبعث على الإعجاب الكبير في حالة بورما في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، ولكنه تقاعس عن فعل ذلك في حالة زمبابوي. وأخيرا، ينبغي للمجلس أن يتخذ قرارات قوية ودقيقة فيما يتعلق بحالات حقوق الإنسان في بلدان محددة.

٢٤ - واستطرد قائلا إن المجلس يمكنه أن يكون أهم آلية لحقوق الإنسان في العالم إذا ركز على نحو متسق على أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك حوادث قتل خارج نطاق القانون، والاعتصاب الذي تمارسه الدولة وسجن الناس بسبب آرائهم السياسية أو الدينية. ويأمل وفد بلده في أن يتضامن المجلس مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان حول العالم، وليس مع المرتكبين للانتهاكات.

٢٥ - السيد ماينت (ميانمار): قال، وهو يتكلم في نقطة نظام، إن الاسم الرسمي لهذا البلد هو ميانمار وليس بورما.

٢٦ - السيد بيك (بالاو): قال، وهو يتكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، إن البند ٧ المدرج في جدول أعمال المجلس ينافي مبادئه المعلنين، وهما الحياد وعدم الانتقائية. ولهذا السبب، فإن بلده سيصوت ضد مشروع القرار. وقد خص المجلس بلدا بالذكر، إسرائيل، دون سواه، مقوضا بذلك جميع الآمال في ألا يقع في نفس فئة لجنة حقوق الإنسان الفاقدة للمصداقية. لقد تعين اتخاذ قرار فيما يتعلق بما إذا كان يجدر تعريض مشروعية المؤسسة ككل للخطر من أجل حل توفيقى ضعيف، أو يجدر الوفاء بالتزامات مشتركة.

٢٧ - السيد كرمون (إسرائيل): قال، وهو يتكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، إن مجلس حقوق الإنسان قد انحرف عن ولايته وانتهك مبادئه العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية. وقد أخفق في توجيه انتباهه إلى أغلبية

وبالقضايا التي يتبناها. لقد حُرمت كندا من حقها السيادي في الدعوة إلى التصويت بشأن محتوى مجموعة التدابير من أجل أن تعرب رسمياً عن استيائها من عناصرها المسيئة والمعيبة. لم يتجاهل المجلس فقط نظامه الداخلي والنظام الداخلي للجمعية العامة، ولكن أيضاً ممارسات الأمم المتحدة الراسخة طيلة ستين سنة القائمة على المساواة فيما بين الدول الأعضاء. ووفد بلده سيصوت ضد مشروع القرار.

٣٦ - **السيدة جان (الصين):** قالت، وهي تتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت، إن مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات قد اعتمدت بتوافق الآراء وإن المجلس قد بدأ العمل بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل. وتقويض العملية من شأنه أن يكون مضراً. وتدعو جميع الدول الأعضاء إلى اعتماد مشروع القرار.

٣٧ - **أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.3/62/L.32 في صيغته المعدلة.**

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، اكوادور، البانيا، المانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربادو، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بور كينا فاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، تيمور-ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجماهيرية

اللجنة الثالثة والمجلس. وسيصوت وفد بلده مؤيداً لمشروع القرار.

٣٢ - **السيد أوبراين (أستراليا):** قال، وهو يتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت، إن مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات غير متوازنة. ويتاب وفد بلده القلق من القيام في اللحظة الأخيرة بإزالة ولايتي بيلاروس وكوبا الجديرتين بالاهتمام المستمر. إن ذكر فلسطين وأراض عربية محتلة أخرى دون غيرها كبنند مستقل في جدول الأعمال غير سليم. لهذه الأسباب سيصوت وفد بلده ضد مشروع القرار.

٣٣ - وقال إنه سجل قلقه أيضاً حول الإجراء غير التقليدي المستخدم في وضع الصيغة النهائية لمجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ في جنيف.

٣٤ - **السيد نورماندين (كندا):** قال، وهو يتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت، إن موقف بلده منذ الدورة الخامسة لمجلس حقوق الإنسان بقي دون تغيير. إن البند المقترح من جدول الأعمال بشأن فلسطين والأراضي العربية الأخرى يتنافى مع المبادئ التي أقيم المجلس على أساسها، ولذلك، لا يمكن لكندا أن تؤيد مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات ككل. وعلاوة على ذلك، فإن ولاية المقرر الخاص بشأن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ ١٩٦٧ غير محدودة، بينما ترد في ولايات أخرى أحكام أضيق نطاقاً. بيد أن نفس النص لا يجدد ولايات قطرية تستوجب بوضوح مزيداً من الاستعراض.

٣٥ - وواصل القول إن بلده يرفض رفضاً قاطعاً الطريقة التي بها بذلت جهود ضاغطة من أجل اعتماد مجموعة التدابير في الدورة الخامسة، حينما كانت للمناورة الإجرائية الأسبقية على المبادئ المعرضة للخطر، ملحققة الضرر بالمجلس

٣٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/62/L.32، بصيغته المعدلة، بأغلبية ١٦٥ صوتاً مؤيداً مقابل ٧ أصوات مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت*.

٣٩ - السيد حي (باكستان): قال إنه يرحب باعتماد مجموعة تدابير بناء المؤسسات، على الرغم من عيوبها، وإنه يأمل في أن تغرس الثقة الأكبر بالمجلس. وتعتقد باكستان بأن حق الشعوب في تقرير المصير، كما هو مكرس في المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة، هو حجر الزاوية للعلاقات الدولية فيما بين الدول والأمم. وتفهم باكستان أن الإطار لبرنامج العمل فيما يتعلق بالبند ٣ يشمل النظر في ذلك الحق الأساسي، وقال إنه أدلى ببيان بهذا المعنى في الدورة السادسة من مجلس حقوق الإنسان.

٤٠ - السيد أموروس نونيز (كوبا): قال إن وفد بلده قد صوت مؤيداً لقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ٢/٥. ينبغي للمجلس أن يتحرك قدماً بروح من التعاون والحوار، خالياً من الكيل بمكيالين الذي قوض مصداقية لجنة حقوق الإنسان، حينما كانت ولاية موضوعه ضد كوبا. ويأسف لأن القرار ١/٥ لم يقطع الشوط الذي كان يأمل فيه، ولأنه استُبقيت ولايات بعض الإجراءات الخاصة ضد بلدان محددة. كان ينبغي إيلاء أولوية عليا للحق في التنمية؛ بيد أن من المنصف إدراج بند مخصص لحالة حقوق الإنسان في فلسطين، حتى وقت إنهاء احتلال ذلك البلد.

* بعد ذلك، أبلغت وفود البوسنة والهرسك، وسوازلند وغينيا الاستوائية اللجنة بأنها كانت تعتمز التصويت مؤيدة لمشروع القرار.

٤١ - السيدة كافالو (البرتغال): قالت، وهي تتكلم باسم الاتحاد الأوروبي؛ والبلدين المرشحين كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلدان عملية التثبيت والانتساب ألبانيا والجبل الأسود وصربيا؛ وبالإضافة إلى

العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

سوازلند، غينيا الاستوائية، ناورو.

المجلس. إن وقف الولايتين الخاصتين بشأن بيلاروس وكوبا أرسل أيضا الرسالة غير المقصودة، نظرا إلى أن الحالتين ما تزالان مصدر قلق بالنسبة إلى المجتمع الدولي. ومدونة قواعد السلوك زائدة حقا؛ بيد أن وفد بلدها يقبلها كجزء لا يتجزأ من مجموعة التدابير وخطوة أخيرة في إرشاد عمل المكلفين بالولايتين. والعنصر الأهم للمدونة هو أنها تتطلب التعاون التام من الدول مع آليات المجلس.

٤٣ - وهولندا، بوصفها عضوا في المجلس ونائبا لرئيسه، ملتزمة بوجود مجلس فعال وذو مصداقية، ومكتب مستقل لمفوضية حقوق الإنسان وآليات قوية لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان. إن التنفيذ الكامل لمجموعة التدابير كلها ضروري في هذا الصدد. وهولندا على استعداد لأن تعطي مع أطراف شريكة أخرى لحقوق الإنسان المكان الذي تستحقه ضمن منظومة الأمم المتحدة، على قدم المساواة مع الأمن والتنمية.

٤٤ - السيد توبيك (بولندا): قال إن وفد بلده يؤيد البيان الذي أدلت به ممثلة البرتغال، ولكنه يرغب في الإدلاء ببعض التعليقات الإضافية. إن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لا غنى عنهما للتنمية والسلام والأمن، وإن نجاح المجلس يتوقف على جميع أصحاب المصلحة. وتشكل مجموعة التدابير منصفة يبنى عليها في السنوات القادمة. بيد أن وفد بلده ليس مرتاحا تماما؛ وعلى نحو خاص يأسف أسفا عميقا لوقف الإجراءات الخاصة فيما يتعلق ببيلاروس وكوبا.

٤٥ - السيد كيمورا (اليابان): يعرب، وهو يرحب باتخاذ القرار، عن أسف وفده لأنه لم يتخذ بتوافق الآراء. مسؤولية المجتمع الدولي الآن التنفيذ السريع لمجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات. وستؤدي اليابان دورا نشيطا في مجلس حقوق الإنسان. بيد أنها تأسف للآثار المالية الضخمة المترتبة

ذلك، جمهورية مولدوفا، إن مجموعة تدابير بناء المؤسسات ينبغي أن تمكن مجلس حقوق الإنسان من تناول مسائل حقوق الإنسان في الوقت المناسب، أينما تحدث، ومن أن يضطلع بولايته بطريقة كفؤة وذات مصداقية. وترحب بإيجاد آلية الاستعراض الدوري الشامل، ولكنها تأسف لأنه لم تُستبق جميع الولايات المتعلقة بالإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان السابقة. إن إنشاء "مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان" غير ضروري، وإدراج إحالة إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٢/٥ بتاريخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ لا مبرر له وزائد. وعلى الرغم من أن الاتحاد الأوروبي ما يزال شديد القلق من حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، يعتقد الاتحاد الأوروبي بأن المسألة ما كان ينبغي إدراجها دون غيرها في جدول أعمال المجلس.

في الدورة السادسة للمجلس، كان الاتحاد الأوروبي أيضا قلقا من مشاهدة محاولات لإعادة تفسير مجموعة التدابير. والاتحاد الأوروبي، بتصويته مؤيدا، يوافق عليها بوصفها مجموعة متفقا عليها من الحلول التوفيقية، ويجدد التزامه ببناء مجلس قوي وفعال وذو مصداقية لحقوق الإنسان. ويرغب أيضا في التأكيد من جديد على التزامه بعالمية حقوق الإنسان وترابطها وعدم قابليتها للتجزئ، ويدعو جميع الدول إلى التعاون التام مع آليات المجلس.

٤٢ - السيدة سامسون (هولندا): قالت إن مجموعة التدابير ينبغي أن تمكن المجلس من حماية الناس من انتهاكات حقوق الإنسان. إنها تشمل عناصر يؤيدها وفد بلدها تأييدا قويا وأيضا عناصر يمكنه أن يقبلها بروح من الحل التوفيقية. بيد أنه يعتقد أنه ما كان ينبغي أن تخص حالة واحدة بالإدراج في جدول أعمال المجلس، وهو يتفهم دعوة إسرائيل إلى التصويت في هذا الصدد. والتكرار المستمر لقرارات غير متوازنة حول مسألة فلسطين محف و هو يضر بمصداقية

٤٨ - السيد فيرني (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة عضو ملتزم في مجلس حقوق الإنسان، الذي يتعين عليه أداء دور حيوي في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب في كل مكان، وفي تحسين العمل المتعلق بحقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة. وقد عملت المملكة المتحدة بنشاط مع شركاء من كل المجموعات صوب اعتماد المجلس لمجموعة تدابير بناء المؤسسات في جنيف في حزيران/يونيه، وتعتقد أن مجموعة التدابير توفر مجموعة فعالة وجاهزة للعمل من الأدوات وممارسات العمل للهيئة الجديدة. ويرحب وفد بلده على نحو خاص بالمساهمة المستمرة من أصحاب الولايات، الذين أثرت رؤاهم وخبرتهم إثراء عميقا أعمال المجلس حتى الآن. ومما يسره أيضا أن المجلس سيتناول حالات انتهاكات حقوق الإنسان في كل دورة. والاستعراض الدوري الشامل ابتكار هام يمكنه أن يزيد الانصاف والشفافية في عمل المجلس مع الدول الأعضاء بشأن إنجازاتها والتحديات الماثلة أمامها في النهوض بالاحترام الكامل لحقوق الإنسان. وتتطلع المملكة المتحدة قدما إلى استعراضها في نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

٤٩ - بيد أن وفد بلده مصاب بخيبة أمل عميقة جراء وقف ولايتي مقررين خاصين كانا يقدمان توصيات بناءة بشأن حالتين تشكلان مبعث قلق عميق. ولدى وفد بلده أيضا شعور قوي جدا بخيبة الأمل جراء القرار بذكر حالة دون سواها في جدول الأعمال، ما يشير خطر تقويض مبدئي المجلس، وهما عدم الانتقائية والموضوعية. بيد أن المملكة المتحدة ما تزال ملتزمة بالتنفيذ الكامل لمجموعة التدابير. وكتعبير عن التزامها وأملها بتحقيق مزيد من التطوير للمجلس، صوتت لذلك مؤيدة.

٥٠ - السيد ريتير (ليختنشتاين): قال إن وفد بلده يرحب بحقيقة أن الجمعية العامة تناولت في نهاية المطاف مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات، وهي المجموعة التي اعتمدها

على مجموعة التدابير. ينبغي للمجلس أن يتوخى الترشيح الذي يتجنب تكرار الولايات وأن ييسر الأنشطة المعتبرة بالية أو ذات فائدة هامشية أو غير فعالة. وينبغي أن تُدرس أيضا الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على جميع الأنشطة المقترحة.

٤٦ - السيد خاني جوياد (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن وفد بلده قد صوت مؤيدا لمجموعة التدابير ويرحب باعتمادها من قبل أغلبية قوية. ونتيجة التصويت تشهد بمواصلة إسرائيل والولايات المتحدة لعقود من الانتهاكات الواسعة النطاق والمنظمة لحقوق الإنسان عن طريق الاحتلال والتهديدات للأمن الوطني والسلامة الإقليمية والحق في تقرير المصير لشعوب مستقلة أخرى. ويرغب وفد بلده في أن يحتفظ بموقفه من مختلف المسائل ذات الاهتمام فيما يتعلق بالنص المعتمد. ومن شأن الاستعراض الدوري الشامل أن يحقق أهدافه على خير وجه عن طريق الحوار والتعاون وبناء المؤسسات بموافقة البلد محل الاستعراض. ويجب أن تضمن الآلية المعاملة على قدم المساواة لحالات حقوق الإنسان في جميع البلدان بطريقة غير انتقائية وغير ميسية.

٤٧ - وواصل القول إن وفد بلده يرحب باعتماد مدونة قواعد السلوك للمساعدة في ضمان الأداء المحيد والفعال من قبل جميع أصحاب الولايات. وهو يؤيد أيضا الاستعراض والترشيح والتيسير للولايات المواضيعية. وستبقى الولاية بشأن حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى سارية حتى نهاية الاحتلال. وما يزال إدراج بنود في جدول الأعمال، مثل "حالات حقوق الإنسان التي تتطلب انتباه المجلس" وأيضا ولايات محددة بالبلدان، تذكّر بسياسة اللجنة، وهي سياسة "التسمية والفضح"، أحد شواغل وفد بلدي.

يكون أشد يقظة لضمان موضوعية وفعالية الآلية. ولم ينشأ مجلس حقوق الإنسان إلا مؤخرا، وثمة حاجة إلى العمل الفعال لتلبية توقعات المدافعين عن حقوق الإنسان والرأي العام وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في كل مكان.

٥٢ - السيدة بلوبا (الجمهورية التشيكية): قالت إن وفد بلدها يأسف لإزالة الولايتين المتعلقتين ببيلاروس وكوبا. إن المجلس يفقد فرصة المحافظة على التدقيق الجاري في الحالتين في هذين البلدين.

٥٣ - السيدة حلبي (الجمهورية العربية السورية): قالت إن وفد بلدها قد صوت مؤيدا لمشروع القرار، وهو مقتنع بأن مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات قد اعتمدت بطريقة متوازنة وعادلة ومنصفة في جنيف. والجمهورية العربية السورية ملتزمة بنجاح المجلس وهي تؤيد مبادئ الموضوعية وعدم الانتقائية والعالمية والحوار البناء. وينبغي للمجلس أن يتابع أي حالة من حالات حقوق الإنسان، منها فيما يتعلق بحق تقرير المصير. وهي ممتنة على نحو خاص للمجلس على إيلائه كل الانتباه الواجب للحالة في فلسطين وغيرها من الأراضي العربية المحتلة.

٥٤ - السيد سعيد (السودان): قال إن إنشاء مجلس حقوق الإنسان كان نتيجة مفاوضات مضمّنة أخذت في الحسبان حقيقة أن لجنة حقوق الإنسان السابقة قد أصبحت مسيسة. وقد صوت وفد بلده مؤيدا لمجموعة تدابير الحل التوفيقية المتوازنة والمعقولة. إن حالة الشعب الفلسطيني فريدة، وهي تستحق إدراج بند على نحو دائم في جدول الأعمال.

٥٥ - السيدة عبد الهادي ناصر (المراقبة عن فلسطين): قالت إن وفد بلدها قد أعرب فعلا عن موقفه من مجموعة التدابير المتعلقة ببناء المؤسسات خلال المناقشة العامة حول البند. وهي ترغب في التأكيد من جديد على أن احترام حقوق الإنسان لا يمكن أن يكون مشروطا بحل النزاع. يجب

مجلس حقوق الإنسان قبل خمسة أشهر. ولكن، لم يكن من المطلوب، بمقتضى أحكام القرار ٢٥١/٦٠، تأييد القرار المستقل الذي اتخذته المجلس. ينبغي النظر في تقرير المجلس في الهيئة بكامل قوامها، بينما ينبغي أن تتناول اللجنة توصيات المجلس، وعلى وجه الخصوص التوصيات المتعلقة بوضع المعايير. ووفد بلده ليس سعيدا بجميع أجزاء مجموعة التدابير، وكان يأمل في وضع جدول أعمال أصغر حجما وأكثر جدية. ومع ذلك، توفر المجموعة أساسا طيبا للعمل في المستقبل، وحث الوقت للتحرك صوب التنفيذ. والمجلس مؤسسة فنية، أنشئت في ظل ظروف شديدة الصعوبة. وفعاليتها ستوقف على الدعم السياسي الأكمل من قبل الدول الأعضاء.

٥١ - السيد فيشي (فرنسا): قال إن وفد بلده قد صوت مؤيدا، نظرا إلى أنه كان من الضروري التأكيد على إنشاء آلية مؤسسية للمجلس. ولم يتم تحقيق كل هدف لأي من الوفود، ولكن تلك هي طبيعة الحل التوفيقية. ويأسف وفد بلده لذكر أعمال المجلس لقضية فلسطين دون سواها، الأمر الذي يناهز مبدأ عدم الانتقائية. بيد أن جدول الأعمال يسمح بدراسة أي حالة من حالات حقوق الإنسان تتطلب انتباه المجلس في أي جزء من العالم. ويشجب وفد بلده وقف الولايتين المتعلقتين ببيلاروس وكوبا، وهو الموقف الذي لا تبرره خطورة الحالتين في هذين البلدين. ويرغب أيضا في التذكير بأنه يتعين على جميع الدول، بمقتضى مدونة قواعد السلوك التي أُقرت قبل هنيهة، أن تتعاون مع الإجراءات الخاصة. وتظهر الأنشطة التي اضطلع بها المجلس مؤخرا أن مجموعة التدابير لا تشكل عقبة على طريق صنع القرارات الهامة. وللدول أن تستخدم الآليات المؤسسية المنشأة استخدامها سليما. وكان وفد بلده يفضل أن يسمح الاستعراض الدوري الشامل باستخدام الخبراء الأكثر استقلالا. وهكذا من شأن المجتمع الدولي أن يحتاج إلى أن

غزو كوبا بالقوة. ويرفض وفد بلده نفاق تلك الدول التي ليس لديها أقل قدر من السلطة الأخلاقية.

٥٨ - الرئيس: يعتبر أن اللجنة ترغب، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٤٨/٥٥، في الإحاطة علما بتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/62/53).

٥٩ - تقرر ذلك.

٦٠ - السيدة إيلون شاحار (إسرائيل): قالت إن وفد بلدها يرغب في أن ينأى بنفسه عن توافق الآراء على التقرير.

٦١ - السيد هيغين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه مضطرب، نظرا إلى تزايد قلق وفد بلده من المسار الكلي لمجلس حقوق الإنسان، إلى النأي بنفسه عن توافق الآراء على التقرير، باستثناء ما يتعلق بالجزء المتصل ببناء المؤسسات. والإجراءات الإيجابية المتخذة من قبل المجلس ترجح عليها الإجراءات السلبية، ما يضر بولايتيه. ويلاحظ على نحو خاص تميز المجلس ضد إسرائيل وعدم اهتمامه بحرية التعبير والرأي والديانة في قراراته ومقرراته، التي يمكن أن يستخدم بعضها لتبرير القيود على هذه الحريات. وأعرب عن خيبة الأمل من عزوف المجلس عن اتخاذ إجراء بشأن الحالتين الداعيتين إلى الاستياء لحقوق الإنسان في زمبابوي وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومن إزالة الولايتين المتعلقتين بحالي حقوق الإنسان في كوبا وبيلاروس.

٦٢ - وقال إن وفد بلده يعتقد بالأمم المتحدة ويتطلع قدما إلى العمل مع اللجنة والجمعية العامة لجعل المنظمة مساءلة حيال أشد شعوب العلم ضعفا. وتستحق المنظمة والدول الأعضاء أكثر مما حققه مجلس حقوق الإنسان خلال السنة المنصرمة. ويأمل في أن يصلح المجلس ولايته وأن يرقى إلى مستواها.

أن يكون من الواضح لدى أغلبية الدول الأعضاء أن إسرائيل "لا تُخصّ بالذكر"، ولكنها، بدلا من ذلك، خصّصت نفسها بالاستبعاد بوصفها منتهكة على نحو غير عادي لحقوق الإنسان للشعب اللسطيني طوال ما ينيف عن ٤٠ سنة. من اللازم تركيز الانتباه على المسألة بغية إنهاء الانتهاكات الخطيرة والمنظمة التي ترتكبها إسرائيل.

٥٦ - السيد أمورو نيونيز (كوبا): قال إن الولايات المتحدة ودولا أخرى عارضت مشروع القرار لأنها ترغب في العودة إلى الأيام التي أمكنها فيها أن تستخدم لجنة حقوق الإنسان لإخفاء انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها ولاتخاذ قرارات انتقائية وذات دوافع سياسية ضد بعض البلدان. لقد أدت تلك الدول إلى الاستعاضة عن اللجنة نظرا إلى أن أغلبية الدول الأعضاء اختارت تعددية الأطراف والتعاون الدولي الحقيقي من أجل حقوق الإنسان. بيد أن أسوأ انتهاك لحقوق الإنسان في العالم يواصل عرض نفسه كأنه المدافع عن حقوق الإنسان، ومع ذلك يخاف من إخضاع نفسه للتدقيق بوصفه مرشحا لعضوية مجلس حقوق الإنسان.

٥٧ - وأعرب عن دهشته من بيان ممثل إسرائيل الذي، بإشارته إلى كوبا، كان يفعل بوضوح ما يأمره به حليفه الأقرب. وبوصف إسرائيل دولة قائمة بالاحتلال، فإن انتهاكاتها لحقوق الإنسان ضد الشعب الفلسطيني، بما في ذلك قتل المدنيين وبناء حائط الفصل، معروفة جيدا. والوفود التي قد أعلنت عن قلقها من إنهاء الولاية المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في كوبا هي وفود بلدان تكره الأجنب وهي شريكة في استخدام الاحتجاز من قبل الولايات المتحدة في أوروبا وتعارض اتخاذ قرار بشأن حالة المحتجزين في القاعدة غير القانونية للولايات المتحدة في غوانتانامو. تلك الوفود تؤيد تغيير النظام في كوبا، ما يعني في الحقيقة إعادة

الولايات المتحدة، عما إذا وجدت جهة منتهكة لحقوق الإنسان أسوأ من الولايات المتحدة، بتاريخها، تاريخ العدوان والاحتلال وقتل الأبرياء. للولايات المتحدة تاريخ القمع المروع للأفارقة الأمريكيين والسكان من أصل إسباني والآسيويين وشعوبها الأصلية. وسأل عما إذا كان نموذج الولايات المتحدة للديمقراطية يجب أن يقبله الجميع. ينبغي للولايات المتحدة أن تنظم أمورها قبل أن تلتفت إلى الآخرين.

٦٨ - السيد سعيد (السودان): قال إن موقف وفد بلده فيما يتعلق بحقوق الإنسان يختلف اختلافا كبيرا جدا عن موقف الولايات المتحدة. يتعاون وفد بلده مع الآليات الدولية لحق الإنسان بينما ترفض الولايات المتحدة على سبيل المثال السماح بالمراقبة الدولية للحالة في قاعدتها في غوانتانامو. وتظاهر الولايات المتحدة بأنها مدافعة عن حقوق الإنسان ولكن تاريخها يثبت غير ذلك. إنها انتقائية في دفاعها عن حقوق الإنسان؛ على سبيل المثال، تدافع عن الاحتلال والانتهاكات الإسرائيلية، في الأراضي الفلسطينية. ينبغي أن يكون نهجها متوازنا من حقوق الإنسان، وبدلا من انتقاد الآخرين، ينبغي أن تكون لها الجرأة على إقناع المجال للرقابة الدولية.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع) (A/C.3/62/L.56)

مشروع القرار A/C.3/62/L.56: الأعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

٦٩ - الرئيس: قال إن الأمانة العامة قد أخبرته بأن مشروع القرار لا يتضمن آثارا في الميزانية البرنامجية، وأعلنت أن وفود بنين، تشاد، جزر القمر، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، سانت لوسيا، ليبيريا، مالي، موريتانيا أصبحت مقدمة لمشروع القرار.

٦٣ - السيد بيك (بالاو): قال إنه للأسباب المذكورة في وقت سابق في المناقشة ينأى وفد بلده عن توافق الآراء.

٦٤ - السيد سعيد (السودان): قال إن الولايات المتحدة لا تمتلك الحق في أن تعظ الآخرين فيما يتعلق بحقوق الإنسان وفي أن تتصرف كأنها قاضية ومحلفة في الوقت الذي لديها فيه سجلها المجمع في ذلك السجل. ويعتقد أن مجلس حقوق الإنسان ينبغي له أن يتخذ موقفا من حالة حقوق الإنسان في الولايات المتحدة، فيما يتعلق مثلا بمعسكرات التركيز والسجون.

٦٥ - السيد هيغين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال، وهو يتكلم ممارسة للحق في الرد، إنه يبدو أن وفد بلده ووفدي كوبا والسودان لم تعد في خلاف تام فيما يتعلق بمسألة حقوق الإنسان. هذه الوفود عارضت دوما جهود مؤسسات حقوق الإنسان لتسمية وفضح فرادى البلدان. ولكن يبدو حاليا أن رأيهما هو أن ذلك مقبول في بعض الحالات، وهو موقف يوافق وفد بلده عليه.

٦٦ - السيد أموروس نيونيز (كوبا): أكد، وهو يتكلم ممارسة لحق الرد على ممثل الولايات المتحدة، على أن موقف وفد بلده من حقوق الإنسان يعارض معارضة تامة موقف الولايات المتحدة. وفد بلده ليس انتقائيا في دفاعه عن حقوق الإنسان؛ إنه يحترم ميثاق المنظمة ويتعاون مع هيئات الأمم المتحدة. وبخلاف الولايات المتحدة، لم يدخل بلده أبدا حروبا أجنبية بذريعة الدفاع عن حقوق الإنسان، وهو لا يدافع عن انتهاكات حقوق الشعب الفلسطيني من قبل الدولة القائمة بالاحتلال أو استخدام التعذيب أو انتهاك حقوق الإنسان كما تفعل الولايات المتحدة في غوانتانامو أو أبو غريب أو مراكز الاحتجاز السرية.

٦٧ - السيد باك توك هون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): تساءل، وهو يتكلم ممارسة لحق الرد على ممثل

حل منصف وعادل ودائم، يأخذ في الحسبان مصالح سكان الجزر.

٧٤ - السيدة كافالو (البرتغال): قالت، وهي تتكلم باسم الاتحاد الأوروبي؛ والبلدان المرشحة تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا؛ وبلدي التثبيت والانتساب ألبانيا والجبل الأسود؛ وبالإضافة إلى ذلك، جمهورية مولدوفا والنرويج، إن حق الشعوب في تقرير المصير مبدأ أساسي في القانون الدولي وركن هام في المنظومة الدولية. وما يزال مسألة ذات صلة ويستحق الانتباه القوي من قبل المجتمع الدولي. وهو يقترن اقترانا وثيقا باحترام حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، بما في ذلك مساواة المواطنين.

٧٥ - وواصلت القول إن الاتحاد الأوروبي، نظرا إلى الأهمية التي يوليها لحق الشعوب في تقرير المصير، يرحب بنشوء فرصة للقيام على نحو بناء بتناول هذه المسألة. ويعتقد أن فحوى القرار ضيقة أكثر مما ينبغي. وكان ينبغي للنص أن يعكس على نحو أوضح الحاجة إلى ممارسة ذلك الحق وفقا للقانون الدولي. وترد مغالطات في النص: الحق كما هو وارد في المادة ١ من العهدين الدوليين يشير إلى "الشعوب" وليس إلى "الأمم"؛ وليس من الصحيح التأكيد على أن تقرير المصير شرط مسبق للتمتع بحقوق الإنسان الأخرى. وبالمثل كان ينبغي للنص أن يشتمل على إشارة إلى حق العودة وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٧٦ - واستطردت قائلة إن أوجه الضعف هذه وغيرها في النص قد تقوض نوعية المناقشة التي ينبغي أن تجرى بشأن حق هام كهذا. والاتحاد الأوروبي، بدلا من أن يؤكد من جديد أوجه قلقه كل سنة، يفضل أن تتاح له الفرصة لمناقشة مشروع القرار مع المقدمين الرئيسيين ووفود أخرى. من شأن ذلك أن يسمح بنص محسن يعكس على نحو أفضل التطورات الحاصلة مؤخرا، بما في ذلك التوصيات العامة واختصاص الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وتؤكد من

٧٠ - السيدة ناواغ (باكستان): أكدت، وهي تعرض مشروع القرار، على أن حق تقرير المصير يتمتع بالأولوية في القانون الدولي. والقيام كل عام باتخاذ القرار المتعلق بحق الشعوب في تقرير المصير بتوافق الآراء يجسد تأكيد الجمعية العامة المستمر لهذا المبدأ المركزي الوارد في الميثاق. ويرسل أيضا رسالة قوية بمعارضة المجتمع الدولي للعدوان والاحتلال الأجنبيين. وتأمل في أن يُعتمد مشروع القرار مرة أخرى بتوافق الآراء، ما يؤكد التزام المنظمة بحق تقرير المصير. وأصبحت أيضا وفود تونس والصومال وغينيا مقدمة لمشروع القرار.

٧١ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/62/L.56.

٧٢ - السيدة رودريغيز دي أورتييز (جمهورية فنزويلا البوليفارية): ترحب باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء. وما انفك وفد بلدها ملتزما بمبادئ تقرير المصير والسيادة وعدم التدخل بوصفها مبادئ أساسية من مبادئ حقوق الإنسان. بيد أنها تفهم أن وفد بلدها لا يعتبر نفسه مقيدا بالوثيقة الختامية للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥ المشار إليها في الفقرة ٧ من ديباجة القرار.

٧٣ - السيدة ميلون (الأرجنتين): تؤكد من جديد تأييد وفد بلدها لحق تقرير المصير للشعوب التي تعيش تحت الهيمنة الاستعمارية أو الاجتلال الأجنبي. بيد أن مشروع القرار A/C.3/62/L.56 يجب تفسيره وفقا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة، خصوصا القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وبيانات أدلت بها اللجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار فيما يتعلق بالحالة الخاصة في ماليفيناس (جزر فوكلاند)، ووفقا لها ثمة نزاع بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة فيما يتعلق بالسيادة على الجزر ومن الواجب حل ذلك النزاع عن طريق المفاوضات الثنائية المحددة بغية التوصل بأسرع ما يمكن إلى

جديد الأمل في أن المقدمين الرئيسيين سيبدلون في سنة ٢٠٠٨ جهدا أكبر للتصدي لأوجه القلق الذي ذكرته الوفود وفي أن يكون النص المقدم صكا أكثر فعالية لتشجيع الدول على احترام التزاماتها والتعاون مع الآخرين في إعمال حق تقرير المصير.

٧٧ - السيد ريتير (ليختنشتاين): قال إن وفد بلده يؤيد نهجا مرحليا إزاء حق تقرير المصير، غير مقصور على حالة خاصة لبعض الشعوب، ولكنه ينطبق على جميع الشعوب وفقا للعهدين الدوليين، ويسمح بمناقشة مختلف أشكال تقرير المصير. ويأسف لأن الطريقة التي رُوِّج بها مشروع القرار لم تفسح مجالاً، كما حدث في سنوات سابقة، لمناقشة ميزة نهج أوسع نطاقاً يعكس على نحو أدق عنوان مشروع القرار. وعلى الرغم من أن وفد بلده قد انضم إلى توافق الآراء فإنه يأسف لأن المقدمين الرئيسيين فوتوا مرة أخرى فرصة تناول المسألة بطريقة صريحة وخلاقة وبناءة. ويأمل في أن يكون في مقدور اللجنة في المستقبل التغلب على الطريقة الواهنة والانتقائية التي تم بها تناول حق تقرير المصير في القرار.

٧٨ - السيد فيرني (المملكة المتحدة): قال، وهو يتكلم ممارسة لحق الرد على ممثلة الأرجنتين، إن موقف وفد بلده فيما يتعلق بالحالة في جزر فوكلاند (مالفيناس) معروف جيدا وقد أكدته من جديد ممثله الدائم في الاجتماع العام الرفيع المستوى خلال الدورة الحالية للجمعية العامة. ولا تشك حكومة بلده في سيادتها على جزر فوكلاند (مالفيناس) وهي تؤكد حق سكان تلك الجزر في تقرير المصير. ولا يمكن أن تجرى المفاوضات بشأن السيادة على الجزر حتى يرغب في ذلك سكان جزر فوكلاند أنفسهم. رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠.